

كيف أخرج زكاة التجارة الآجلة؟ | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

وهذا يسأل يقول كيف أخرج زكاة تجارتي الآجلة؟ أعطيت شخصا بضاعة بمئة ألف تسدد بعد ستة أشهر بمئة وثلاثين ألف فكيف أخرج زكاتها إذا كان طبعاً هذا الشخص مليء ومضى على هذا القرض سنة - [00:00:00](#)

أو هذا المال مر عليه سنة فهنا تخوا الزكاة حتى ولو لم يحل سداد هذا القرض لك يعني اللي انت اسلفت ما حل وقت السداد عليه فبما انه مليء الاصل انك تؤخذ زكاة هذا الدين في كل سنة - [00:00:21](#)

نعم فتؤخذ زكاة هذا الدين نعم مع اموالك الاخرى. نعم. وان كان معسراً احسن الله اليك. اذا كان المقتطف معسر أو مماطل نعم عنده قدوة ولكنه مماطل قد يسدد وقد لا يسدد فهنا لا تجب عليك الزكاة - [00:00:44](#)

الزكاة هنا لا تجب عليك وانما اذا قبضته اما ان تزكيهم من حال قبضه او تستأنف به سنة كاملة على خلاف احبك الله هذا خلاف بين اهل العلم في ذلك - [00:01:02](#)

والاحوط لك ان تزكيه اذا قبضته تزكيه سنة كاملة نعم ولا تنتظر حتى يمر عليه سنة كاملة. هذا الاحوط. نعم. احسن الله اليك - [00:01:18](#)